

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بشأن بدلات الأطباء البشريين وأطباء الأسنان الكويتيين، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،

مقدمو الاقتراح

مهدي طلال السايح
د. عبد العزيز طارق الصقبي

د. هشام عبد الصمد الصالح
د. أحمد عبد الله مطيع العازمي

شعيب شباب المويزري

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع اعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢١/١٢/٢٥
٨٤٤

State of Kuwait



دولة الكويت

اقترح بقانون

بشأن بدلات الأطباء البشريين وأطباء الأسنان الكويتيين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/٤/٤ بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٥) لسنة ٢٠١٠ بشأن وظائف ومرتببات الأطباء البشريين وأطباء الأسنان الكويتيين والقرارات المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يعتبر كل من العلاوة الاجتماعية و علاوة الأولاد و علاوة غلاء المعيشة و بدل طبيعة العمل و بدل الاختصاص و الزيادة في بدل الاختصاص و بدل التخصص النادر و بدل الإشراف و بدل الخفارة و مكافأة التدريب في حكم المرتب.

(المادة الثانية)

يستمر الطبيب الذي يجمع بين عمله في عيادته الخاصة والعمل لدى الجهة التابع لها في الاستفادة من بدل الاختصاص و الزيادة في بدل الاختصاص و بدل التخصص النادر.

(المادة الثالثة)

يستحق الأطباء بدلا نقديا مقابل رصيد إجازاتهم التي تزيد عن الحد المسموح به سنويا.

State of Kuwait



دولة الكويت

(المادة الرابعة)

يمنح الأطباء البشريون وأطباء الأسنان الكويتيين مكافأة استحقاق بما يعادل مرتبا شاملا لسنة ونصف لمن مضى على خدمته (٣٠) سنة، ويجوز صرف هذه المكافأة دون انتظار نهاية الخدمة.

(المادة الخامسة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة السادسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بشأن بدلات الأطباء البشريين وأطباء الأسنان الكويتيين

قامت الجمعية الطبية الكويتية باستطلاع عن أسباب تزايد استقالات الأطباء (٧٢٣) طبيب في آخر (٣) سنوات، (٥٠%) زيادة في ٢٠٢١ مقارنة بسنة ٢٠٢٠، وتمحورت أغلب الردود حول ضعف المقابل المادي والمحفزات المتناسبة مع تزايد ضغط العمل، ومن مظاهر ذلك خصم البدلات ومنها بدل الخبرة في حال الإجازة المرضية والدورية وخصم بدل عدم الاختصاص عند الجمع بين العمل الحكومي والخاص.

إن وقف نزيف القطاع الصحي الذي يهيم شريحة وظيفية هامة يقتضي التعجيل باتخاذ القرارات اللازمة لاسيما مع تزايد الطلب على الكوادر الطبية في ظل جائحة كورونا وضرورة توفير بيئة عمل وظروف تحفيز مناسبة لحجم التضحيات التي يقوم بها الأطباء. وقد جاء هذا الاقتراح بقانون للمساهمة في معالجة هذا الوضع وذلك من خلال تحسين بعض الأحكام المتعلقة ببعض البدلات الواردة في قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٥) لسنة ٢٠١٠ بشأن وظائف ومرتبات الأطباء البشريين والأسنان الكويتيين.

وهكذا فقد نصت المادة الأولى على إدراج عدد من البدلات ضمن البدلات المعتمدة في حكم المرتب مثل بدل الخبرة ومكافأة التدريب والاختصاص والتخصص النادر ، ذلك أن إقرار هذه المزايا من شأنه الحد من التسرب والهجرة إلى القطاع الأهلي ولا يشكل عبئا ماليا إضافيا لأنه مقرر في حساب ميزانية الوزارة السنوية ، ثم إن بدل الاختصاص مستحق نظير الحصول على مؤهل عالي وبدل التخصص النادر يصرف لقلة من الأطباء الذين يغطون جميع الأقسام ، وبالنسبة لبدل الخبرة فإن الأطباء المعنيين به يؤدون الخبرات على أكمل وجه، وغالبا ما يتعذر عليهم الحصول على عمل إضافي لالتزامهم بالخبرة ثم إنهم لا يستفيدون من قيمة الساعات الزائدة بسبب غياب آلية واضحة لصرفها، بالإضافة لما ذكر



State of Kuwait

دولة الكويت

في نص المادة المقترحة، وفي جميع الأحوال تقع مسؤولية رصد أي غياب إن وجد على رؤساء الأقسام الطبية.

ومنحت المادة الثانية للطبيب الذي يجمع بين عمله في عيادته والعمل لدى الجهة التابعة لها، حق الاستمرار في تلقي بدل الاختصاص والزيادة في هذا البديل وبدل التخصص النادر.

وقضت المادة الثالثة بصرف بدل نقدي مقابل رصيد الإجازات الذي يزيد عن الحد المسموح به سنوياً، ذلك أن طبيعة عمل الأطباء لا تسمح لهم بالاستفادة من إجازات طويلة وقد تم منعهم في ظروف جائحة كورونا من أخذ إجازاتهم حتى تراكم لديهم رصيد دون الاستفادة منه، كما أن برنامج التدريب (البورد) لا يسمح بإجازة تزيد عن (٣٠) يوماً فيجدر تمكين الأطباء المشاركين في هذا البرنامج من الاستفادة نقدياً مقابل الرصيد الزائد عن الحد المسموح به أسوة بما هو معمول به في مستشفى النفط والعسكري وتخصصات أخرى مثل الإطفاء والحرس والدفاع.

ونصت المادة الرابعة على جواز صرف مكافأة الاستحقاق لمن أمضى (٣٠) سنة من الخدمة دون انتظار انتهاء الخدمة ذلك أن الطبيب يتقاعد عند بلوغ (٧٥) سنة من العمر، والعديد من الأطباء يتوفى قبل التقاعد فلا بأس من صرف هذه المكافأة بمجرد استكمال مدة الخدمة المطلوبة أسوة بزملائهم في كلية الطب بجامعة الكويت.

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الثاني

١١١